بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال وجواب

فضيلة الشيخ الدكتور محمد أحمد عبد الغني



العنوان: طهارة الماء المشمس

السؤال: هل يكره التطهر بالماء المشمس عند الامام الشافعي وما الراجح .؟

الجواب:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على من أرسله الله رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه وإخوانه إلى يوم الدين، أما بعد:

الماء المشمس : هو المتسخن بتأثير حرارة الشمس؛ لأنه تفصل منه زهومة تعلوا الماء، فإذا لاقت بالبدن أضرت به، وتسبب في مرض البرص او زيادته.

والكراهة عند الشافعي كراهة تنزيه، واستدلوا بما روي من اثر مرفوع موضوع وهو نهى النبي ﷺ عائشة عن المشمس، وقال : انه يورث البرص, وأثر موقوف على عمر ضعيفٌ. [1]

فالماء المشمس عند الامام الشافعي، طاهر مطهر مكروه استعماله في البدن.

---

(1) قال النووي: (هذا الحديثُ المذكور ضعيفٌ باتِّفاق المحدِّثين، وقد رواه البيهقي من طُرُق، وبيَّن ضعفَها كلِّها، ومنهم مَن يجعَلُه موضوعًا، وقد روى الشافعي في الإمامِ بإسناده عن عمر بن الخطَّاب رَضِيَ اللهُ عنه أنه كان يكره الاغتسالَ بالماءِ المشمَّس، وقال: إنَّه يُورِثُ البَرَصَ، وهذا ضعيفٌ أيضًا باتِّفاقِ المحدِّثين؛ فإنَّه من رواية إبراهيم بن محمَّد بن أبي يحيى، وقد اتَّفقوا على تضعيفِه وجرَّحوه وبيَّنوا أسبابَ الجَرح إلَّا الشافعيَّ رحمه الله، فإنَّه وثَّقَه، فحصَلَ مِن هذا أن المشمَّسَ لا أصلَ لكَراهَتِه، ولم يثبُتْ عن الأطباء فيه شيءٌ، فالصَّوابُ الجزمُ بأنَّه لا كراهةَ فيه) ((المجموع)) (87/1). وقال ابن القيِّم: (ولا يصحُّ في الماء المسخَّن بالشمس حديثٌ ولا أثر) ((زاد المعاد)) (391/4)، يُنظر ((الذخيرة)) للقرافي (170/1).

والصواب انه يجوزُ التطهُّرُ بالماءِ المُشمَّسِ بلا كراهةٍ لكونه لم يصحَّ فيه حديثٌ ولا أثَرٌ، باتِّفاقِ المحدِّثينَ، ولذلك اختار النووي وابن رسلان وابن الملقِّن وغيرهم عدم الكراهة، وهو الموافق لنص الإمام الشَّافِعِيّ حيث قال: "ولا أكره الماء المشمس إلا من جهة الطب." [2]

والإمام الشَّافِعِيّ –رحمه الله– لم يكره الماء المشمس كراهة شرعية، وإنما كراهة طبية؛ لأن عنده الخبر من بعض الأطباء والمجربين أنه يورث البرص، يعني يؤثر، فمن هذا الباب كرهه. ولم يثبت في الطب أنه يورث البرص.

وقيل يكره شديد الحرارة والبرودة؛ لأنه يمنع الإسباغ. والصواب انه لا كراهة لما ثبت عن ابنِ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عنهما: (أنَّه كان يتوضَّأُ بالماءِ الحَميمِ) [3].

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وإخوانه إلى يوم الدين.

الدكتور محمد أحمد عبد الغني

---

(2) الشافعي : كتاب الام .

(3) رواه عبد الرزَّاق في ((المصنَّف)) (677). صحَّح إسنادَه ابن الملقِّن في ((البدر المنير)) (435/1)، وابن حجر في ((التلخيص الحبير)) (30/1) .